رابط المادة على منصة باحث

حكم الزكاة في الأرض المتردد في بيعها أو اقتنائها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. فضيلة الشيخ هذا يقول عندي ارظ وآآ هو مخير بين امرين يقول ان جاءت برأس مال او اكثر من ذلك فانا ساقوم ببيعها وان لم تأتي برأس مال فانا سأبنيها سكنا لاولادي فهل تجب فيها الزكاة وكذلك الاراضي - 00:00:04

هي المعدة للبيع اما الاراضي المعدة للبيع فتجب فيها الزكاة. كل ما حال عليها الحول من بدءا من نيته لبيعها فيزكيها ويثمنها ويزكيها واما البيت اللي ما يدري يبيعه ولا يسكن فيه - 00:00:30

فهذا فهذا لا زكاة فيه لانه متردد بين البيع والسكنة فيه فالزكاة انما تجب فيما عزم على بيعه بما عزم على بيعه من البيوت او الاراضي او سائر عروض التجارة. نعم - 00:00:51